

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى قانون الضمان الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته ؛
وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٨ ؛
وبناءً على ما عرضته وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يكون استحقاق معاش الضمان الاجتماعي الذي سوف يصرف تطبيقاً لأحكام قانون الضمان الاجتماعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته اعتباراً من ٢٠١٢/١/١ ، وذلك على النحو التالي :

عدد أفراد الأسرة	قيمة المعاش الشهري
فرد واحد	١٤٥ جنيهاً
فردان	١٦٠ جنيهاً
ثلاثة أفراد	١٨٥ جنيهاً
أربعة أفراد	٢٠٥ جنيهات

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ صفر سنة ١٤٣٣ هـ
(الموافق ٢٢ يناير سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / كمال الجنزوري